

سنن البيهقي الكبرى

7327 - وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وغيره قالوا ثنا أبو العباس أنبأ الربيع أنبأ الشافعي أنبأ مالك ح وأخبرنا أبو أحمد العدل أنبأ أبو بكر بن جعفر ثنا محمد بن إبراهيم ثنا بن بكير ثنا مالك عن نافع ٧ أن عبد الله بن عمر B هما كان يحلي بناته وجواريه الذهب فلا يخرج منه الزكاة وفي رواية الشافعي قال عن بن عمر إنه كان وقال ثم لا يخرج منه الزكاة